

أحكام الحيض

السؤال :

السلام عليكم

س١ : دورتي مدتها ١٠ أيام ، وقد لاحظت في الفترة الأخيرة أنه أحياناً ينقطع الدم في اليوم السابع والثامن مثلاً ثم يعود في التاسع والعاشر ، ما حكم فترة النقاء ؟ وهل يلزم علي إعادة صلواتي بعد الغسل وانقضاء العشرة أيام ؟

س٢: دورتي في أول ٥ أيام منها يكون الدم أحمرأ ثم يخف تدريجياً إلى البني ثم الأصفر ، وفي آخر يومٍ على الأغلب يكون نقاءً .. هل أعتبر الأصفر دماً تنطبق عليه أحكام الحيض ؟ علماً أنه يكون في اليوم التاسع والعاشر من الحيض .

س٣ : وما الحكم إذا استمر لليوم الحادي عشر ، هل أعتبره استحاضةً صغرى أم أعتبره إفرازاتٍ طبيعيةً وليس بدمٍ ؟ لأنه بدأت تراودني الشكوك ويحصل لي الالتباس في الأحكام . وهل يجب علي قضاء باقي صلواتي إن كنت جاهلةً بالحكم ؟ علماً أنني شخصٌ يعاني من الوسواس في أمورٍ كثيرةٍ .
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

- ج 1 - 2 / يعتبر الجميع حيضاً في الفرض المذكور .
- ج 3 / إذا كان الدم قليلاً فهو دم استحاضة صغرى في الفرض المذكور .
- ج 4 / لا يجب قضاء صلوات أيام الحيض في الفرض المذكور .